Fatwa Imunisasi Dan Vaksinasi

by Husni Mubarrak

Submission date: 12-Jun-2022 02:51AM (UTC+0700)
Submission ID: 1854946887
File name: 13343-50651-1-PB.pdf (256.14K)
Word count: 5413
Character count: 28306

دراسة فتوى مجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم: تحليل ومناقشة

Husni Mubarrak

Abstrak: Artikel ini mendiskusikan secara kualitatif fatwa tentang imunisasi dan vaksinasi yang diterbitkan oleh Majelis Ulama Indonesia (MUI), masing-masing tahun 2016 dan 2018 sebagai data primer kajian. Perdebatan tidak hanya terbatas tentang sejauh mana kehalalan dan kebolehan imunisasi dan vaksinasi, terutama Vaksinasi MR yang mengandung zat haram dengan alasan kebutuhan yang dibenarkan secara syariat, artikel ini juga mendiskusikan pandangan hukum tentang sejauh mana kelayakan penggunaan hujjah atau dalil "darurat" yang dibolehkan syariat itu dipakai, selagi belum ditemukan vaksin halal guna menghadapi suatu penyakit yang belum tentu dan atau belum pasti terjadi. Dengan menjadikan *content* fatwa sebagai pisau analisis, artikel ini berkesimpulan bahwa fatwa tentang Vaksinasi MR ini yang termasuk ke dalam persoalan fikih kontemporer, yang sekalipun penggunaan hujjah atau dalil "darurat" dibolehkan syariat, namun tetap masih terbuka untuk diperdebatkan, sehingga tetap membutuhkan dalil pendukung lain guna menguatkan alasan mewujudkan kemaslahatan yang diharapkan di masa mendatang.

Kata kunci: fatwa imunisasi dan vaksinasi, Majelis Ulama Indonesia, darurat, fikih kontemporer, mashlahat

Abstract: This qualitative article would like to discuss about *fatwa* (Islamic legal opinion) on immunization and vaccination issued by the Council of Indonesian Ulama in the years 2016 and 2018 respectively as the primary source of the object study. The discussion, however, is not limited about the validity and permissibility of immunization and vaccination, especially MR Vaccination which is made up of prohibited substances, but also the justified emergency reason of allowing immunization and MR vaccination, in the absence of the appropriate legal alternatives to protect against diseases which are not likely to occur. By using the mentioned fatwa that would be analyzed in depth, this article finds that such *fatwa* on MR vaccination as a part of contemporary *fiqh* problem is still debatable and need to other supporting reasons to prove that vaccination containing prohibited substances could be religiously legalized in order to gain a more useful hoped benefit *(mashlahat)* in the future.

Keywords: *fatwa* on immunization and vaccination, The Council of Indonesian Ulama, emergency, contemporary *fiqh*, mashlahat

ملخص: يتناول هذا البحث مناقشة الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم لكل من السنة ٢٠١٦ و ٢٠١٨ كموضوع البحث. يكون هذا البحث بحثا كيفيا، باستخدام دراسات مكتبية استقراء تحليليا كمنهج البحث، يحاول البحث إحضار المناقشة عن مضمون ومحتويات الفتوى مع التحليل عن مدى صحة وإباحة التحصين والتطعيم، ولا سيما التطعيم الممتزج والمختلط بالمواد المحرمة بدعوى الضرورة، إلى غيرها من مدى صلاحية استخدام دليل الضرورة الشرعية لإباحة التطعيم (MR Vaccination) في غياب البدائل الشرعية المناسبة. تدل نتيجة البحث على أنه من قضايا الفقه المعاصر، وأن استخدام دليل الضرورة في قضية إباحة التطعيم (MR Vaccination) ما زال قابلا للنقاش ومحتاجا إلى أدلة مؤيدة أخرى لأجل تحقيق المصلحة المرجوة.

الكلمات المفتاحية: الفتوى عن التحصين والتطعيم، مجلس العلماء الإندونيسي، الضرورة الشرعية، الفقه المعاصر، المصلحة

المقدمة

إن الحديث عن التحصين والتطعيم عند المجتمع الإسلامي ككلّ في الأوقات الراهنة مازال—ولايزال—معجبا ومثيرا للجدل والنقاش حول مدى إباحته. السؤال والنقاش لايبدو فقط عن عملية التحصين والتطعيم التي لايعرف من قبل في الإسلام، بل أيضا يتوسع إلى البحث عن حكمه الشرعي لأنه من القضايا المعاصرة، بجانب الشك عن المواد لصنعه ممتزجة ومختلطة بالمواد المحرّمة. علاوة على ذلك، السؤال يزداد تعقيدا حيث إن كون مواد التحصين والتطيعم معظمها مستوردة من البلاد غير المسلمة، قد يؤدي الموقف إلى افتراض أو تخمين أن التطعيم والتحصين في ناحية ضمن برامج الماسونية لغرض إضرار البلاد المسلمة وسكانها ومجتعها والإنسانية بأسرها (Haron, 7102: 31-41).

بينما في ناحية أخرى، يكون التحصين والتطعيم من برامج سنوية هامّة عقدته الحكومة في مواجهة أي تفشي الأمراض المعدية الممكنة والمحتملة الوقوع في المستقبل. فتهتم أي حكومة، من بينها الحكومة الإندونيسية عن طريق وزارتها الصحية، بدعاية وشعبية أهمية التحصين والتطعيم للمجتمع من وقت باكر لحماية سكانها من الأمراض. لكن الأمر في الواقع ليس بيسير، إذ قد يعدّ برنامج التحصين والتطعيم من أمور الشبهات بعد معرفة وجود مادة مشتقة من الخنزير المحرمة فيه حتى أفتى بعض رجال الدين المهتمون بالقضية بالحرمة. في هذه الحالة، بطبيعة الحال، تحتاج الحكومة الإندونيسية إلى نوع من الدعم والتهدئة من قبل السلطة الدينية المعتبرة من خلال الفتوى الذي أصدرته.

فقام مجلس العلماء الإندونيسي بإصدار الفتوى المطلوب مدعما بالحجج والأدلة لتضمين إباحة التحصين والتطعيم وسلامته من الأمور المحرمة. وهذا الدور الذي يقوم به المجلس عبر فتواه في كونه لإنجاح البرامج الحكومية الإندونيسية لايبتعد عما مضى من الأنشطة منذ إنشاء المجلس كما قد يرى في خلفيات وأسباب إصدار بعض فتاواه مثل الفتوى عن تنظيم الأسرة في الثمانينات (Mudzhar, 3991: 621-131).

بالنظر إلى الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء في إندونيسيا، خلال ثلاث

السنوات الأخيرة، هناك يوجد فتوان عن التحصين والتطعيم، وهما الفتوى عن إباحة التحصين عموما الصادر عام ٢٠١٦، بينما يأتي الفتوى الآخر عن التطعيم Measles Rubella (MR) لعلاج الحصبة والحصبة الألمانية. والتطعيم الأخير صنع في الهند من إنتاج معهد الهند لدراسة المصل (Serum Institute of India).

وذاك الفتوى—رغم جدليته بعد الإصدار—صرح بإباحة التحصين والتطعيم الممتزج بالمواد المحرمة مثل الخنزير في غياب البدائل الشرعية المناسبة لإنجاح البرامج الحكومية الإندونيسية للحماية عن الأمراض الممكنة والمحتملة الوقوع. لكن الأمر ليس بسهولة، إذ لسبب هذا, قد يؤدي إلى عدم الاقتناع بالفتوى لوجود المواد المحرمة داخل التطعيم.

والفتوى عن التحصين والتطعيم من مهمة هذا البحث، حيث يهتم بتقديم نقاش جاد حول الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء الإندونيسي عنهما لكل من السنة ٢٠١٦ و ٢٠١٨. باستخدام طريقة الاستقراء التحليلي منهجا للبحث، سيبحث المقال في قضية التحصين والتطعيم التي تعدّ من القضايا المعاصرة من منظور الفقه الإسلامي. ثم يليه البحث في الحديث عن محتوى الفتوى لمجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم مع تحليله، ويليه البحث في الضرورات الشرعية، شروطها وحدودها كحجة ودليل مقدم لدى المجلس لإباحة التحصين والتطعيم الممتزج بالمواد المحرمة في غياب البدائل الشرعية المناسبة. ويختتم هذا البحث بالخلاصة المهمة من هذه الدراسة.

قضية التحصين والتطعيم في الفقه المعاصر

قبل الحوض بأبعد المدى عن التحصين والتطعيم وحكمهما الشرعي من منظور الفقه الإسلامي، من المستحسن في بداية هذا القسم، تقديم معنى وتعريف لكل من التحصين والتطعيم حيث إنها قاعدة معروفة تقول: "الحكم على الشيء فرع عن تصوره".

إن التحصين والتطعيم، في الحقيقة، من القضايا المعاصرة تتعلق بالأمور الصحية للإنسان ولو لم تعرف من قبل. فالإنسان ككائن مكوّن من جسم وروح

وعقل، يحتاج إلى رعاية وحماية لكي يؤدي الإنسان دوره المنوط به في الكون بشكل صحيح. ومن المعلوم، أن حماية الإنسان من الأمراض الفتّاكة من أهمّ ما يجب أن يعتنى ويهتمّ به، ليقوم الإنسان بوظيفته في هذا الكون لأداء ماخلق من أجله. من هنا، جاء أهمية التحصين والتطعيم لحماية الإنسان من الأمراض الممكنة أو غير الممكنة الوقوع في المستقبل.

فالتحصين في اللغة مصدر من كلمة حصّن أي جعله حصينا. بالنسبة للمعنى، إن هذه الكلمة أوفق تعبير لنظيرها الإنجليزية (immunization). بينما التطعيم في اللغة مصدر مأخوذ من كلمة طعّم، يقال طعّم فلان كذا بعنصر كذا، أي لتقويته أو لتحسينه أو اشتقاق نوع آخر منه، ويقال-أيضا-: طعّم الجسد بالمصل (vaccination)، إذا حصّنه به من المرض (أنيس، ١٩٩٨).

أما معنى التطعيم في الاصطلاح هو عبارة عن سائل يحتوي على البكتيريا الممرضة في صورة ميتة كاللقاح المستخدم ضد حمى التيفود، أو به سلالات حيّة مضعّفة من البكتيريا لا تقوى على إحداث المرض، مثل الكوليرا أو السلّ، أو به سموم خارجية للبكتيريا كلقاح الدفتيريا الذي يحقن به الشخص السليم، لوقايته من الأمراض، فهذا اللقاح يكسب الجسم مناعة متفاوتة المدة، حسب نوع الميكروب (المغربي، ١٩٩٠).

انطلاقا من فكرة الحاجة إلى حماية الإنسان من الأمراض الممكنة أو غير الممكنة الوقوع في المستقبل، جاءت أهمية التحصين والتطعيم في جميع مراحل العمر للإنسان إلا أنها أكبر أهمية بالنسبة للطفل. وفكرة الحماية هذه تتفق تماما مع تعاليم الإسلام وعنايته بصحة الإنسان بوقايته من الأمراض والوباء. من هنا، دعت الحاجة إلى التحصين والتطعيم أخذا بالأسباب لأن الوقاية سنة من السنن الربانية وضرورة من ضرورات الحياة ولا ينافي التوكل على الله (عبد الله، ٢٠١٦: ٩).

لكن سرعان تبدو الأسئلة فوق السطح بعد ذلك، هل نحن محتاجون بالفعل إلى التحصين والتطعيم؟ أو هل تعاليم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الموروثة عبر القرون والأزمان للحفاظ على الصحة، مثل التحنيك والطب

النبوي (Muallifah , 7102: 552)، غير كاف كبديل شرعي لمواجهة أي الأمراض المحتملة أو الممكنة الوقوع؟ وما مدى تضمين سلامة المواد المصنوعة للتطعيم خاليا وسالما من المواد المحرمة علما بأن مواد التحصين والتطيعم معظمها مستوردة من البلاد غير المسلمة؟

لمعرفة الأحكام عن التطعيم من منظور الفقه الإسلامي، من المستحسن التفريق بين الأمرين، الأول: عن حكم التطعيم ذاته في الفقه الإسلامي؟ والثاني: عن حكم المواد لصنع التطعيم واستعماله المختلط والممتزج بالأشياء المحرمة؟

التحصين والتطعيم من القضايا المعاصرة التي تحتاج إلى التفكير والاجتهاد المعاصر في تحصيل الأحكام والآراء الفقهية عنه. من المعروف، لتحصيل أحكام الفقه الإسلامي، هناك طرق عدة من الاجتهاد في علم أصول الفقه المعروفة والمنقسمة إلى ثلاثة أنواع (الدوايلبي، ٥٩٩١: ٧٤٣-١٦٣): (١) البيانية الذي يعتمد على القواعد اللغوية ومواصفاتها لفهم النصوص الشرعية من الأمر والنهي والمطلق والمقيد والعام والخاص والمجمل والمبين وغيرها. (٢) التعليلية الذي يهتم بالبحث عن علة الحكم وراء شرعية أحكام ما. والطريقة التعليلية غالبا ما يستخدم في القياس. و(٣) الاستصلاحية الذي ينبني على المفاهيم والمقومات العامة من الشريعة الإسلامية المتمثلة في جلب المصالح والمنافع ودرأ المفاسد والمضار، ويتكون من عدة طرق الاجتهاد، منها: المصلحة المرسلة. وهذه الطريقة الأخيرة، "الاستصلاحية" أكثر ما يمكن أن يستخدم في مواجهة وإجابة القضايا المعاصرة حيث أتيح مجالا أوسع للاجتهاد والتفكير في وضع معيار المنافع والمضار، والمصالح والمفاسد في الاعتبار للحكم، وأيضا للعثور على الحكم والأسرار والأغراض والأهداف من تنزيل الأحكام الشرعية في أرض الواقع المتمثلة ب"مقاصد الشريعة الإسلامية" من حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات في حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال إيجادا وعدما (الزحيلي، ٦٩٩١: ٢/١٠١٥).

لكون التحصين والتطعيم من الأمور المعاصرة، من الأوفق أن تكون طريقة

الاستصلاحية حلا للإجابة عن القضية من منظور حكمه الشرعي. فالتطعيم جاء من فكرة أهمية الحماية وهذه تتفق تماما مع تعاليم الإسلام وعنايته بصحة الإنسان بوقايته من الأمراض والوباء والآلام. بناء على معرفة أهمية التط٨عيم وبوضع معيار المنافع والمضار، من الميسّر الحسم بإباحة التحصين والتطعيم لجلب المصالح والمنافع، ولدرأ المفاسد والمضار الصحية. كما يمكن أن يستدلّ أيضا بالقاعدة الفقهية: "إن الأصل في الأشياء الإباحة، إلا أن يدل دليل على تحريمها"، ولأنّه لايتعارض مع مبادئ الإسلام.

لكن المشكلة تظهر عند لفت النظر إلى المواد المصنوعة للتطعيم المختلط والممتزج بالأشياء المحرمة مثل الخنزير وغيرها؟ هل يجوز تعاطيها؟ أو هل نحن مضطرون حقا إليها الآن لسبب غياب البدائل الشرعية؟ أو متى وما مدى إباحة الأشياء في إطار الضرورات الشرعية؟ أو هل الحاجة إليها بحجة "الضرورة الشرعية" كافية وسليمة من أي اعتراضات؟

إن مثل هذه الأسئلة مهمة للغاية أن تطرح وتقدّم لكي لا نتساهل في إفتاء رأي ما أو إباحة شيء ما في مسائل النوازل بالاعتماد فقط على حجة "الضرورة الشرعية"؟ متى نحسم الأوضاع أو الظروف ضرورة؟ وما مدى الضرورة التي تبيح المحظورة عند الشرع؟ لأن قضية التحصين والتطعيم من القضايا المعاصرة، فنحتاج إلى الاجتهاد التنزيلي الراشد المضمون بالضوابط الشرعية في صناعة الفتوى (الريسوني، ٢٠١٤)، لأن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، أو كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه.

فتاوى مجلس العلماء الإندونيسي في الميزان

كهيئة معنية بالأمور الدينية والأمة المسلمة في إندونيسيا، مجلس العلماء الإندونيسي منذ تأسيسه عام ١٩٧٥ م حتى الآن يقوم بدور فعال خلال مسيرة تاريخ إندونيسيا. بالرغم من وجود العلاقة التشابكية إلى حد ما عبر التاريخ بين المجلس والحكومة الإندونيسية الحاكمة مثل ما يترتب عليه بعد إصدار الفتوى عن

امتناع المسلمين عن الاحتفال بالأعياد لأديان أخرى غير المسلمة في الثمانينات، في محاولة الحكومة الإندونيسية بناء التعايش السلمي الزّائف بين معتنقي الأديان المختلفة، فالمجلس يقوم بدور فعّال في تقديم الوعظ والنصح والاقتراحات للحكومة الإندونيسية ولشعب إندونيسيا عما تتعلق بالقضايا الاجتماعية والصحية والعلاقات بين الأديان المختلفة، بل من ناحية معينة، يقوم المجلس بإصدار الفتوى تأييدا وتدعيما للبرامج الحكومية لأجل تقوية التنمية الوطنية أو التعايش السلمي أو غيرها من الأسباب والحجج (Mudzhar, 3991: 36).

والفتوى أصلا نوع من أنواع الأحكام المقررة بجانب الفقه والقضاء والتحكيم والقانون. غير أن الأنواع الثلاثة الأخيرة تعدّ الأحكام المنتجة أو المحصولة منها ملزمة للطرفين أو الأطراف المعنيين (Mubarrak, 2102)، بينما الفتوى في كونه الإخبار عن الأحكام الشرعية في خصوص مسألة المستفتي بما يرفع إشكاله سواء أكان باستقامة دليل شرعي محض أو عن اجتهاد، فإنه غير ملزم للمستفتي إذ له الحق في العدول عنه إذا تبين له منابذته لأصل شرعي أو قاعدة قطعية. وغالبا يكون الفتوى—على تراخي العصور—وعاء للاجتهاد الفقهي خاصة بقضايا الفقه المعاصر مما يحتاج إلى استنباط أحكامها ويعدّ مجالا متراحبا للاجتهاد (الريسوني، ٢٠١٤: ٨٢).

خلال ثلاث السنوات الأخيرة، هناك يوجد فتوان عن التحصين والتطعيم أصدرهما مجلس العلماء الإندونيسي، وهما الفتوى عن إباحة التحصين عموما تحت رقم ٤ الصادر عام ٢٠١٦، والفتوى الآخر عن التطعيم (Measles Rubella MR) تحت رقم ٣٣ لعلاج الحصبة والحصبة الألمانية. والتطعيم الأخير صنع في الهند من إنتاج معهد الهند لدراسة المصل (Serum Institute of India).

وكون الفتوى بالإباحة يختلف تماما مقارنا بنظير الفتوى الذي أصدرته الهيئات المعنية بالإفتاء بالبلاد المجاورة في جنوب شرق آسيا، مثل ماليزيا أو بروناي دار السلام خاصة بما يتعلق بقضايا الحل أو الحرمة. فقد قامت هيئة الإفتاء في ماليزيا بمنع وتحريم الأشياء المتنجسة المضرة غير الكلب والخنزير حراما باتا للاستهلاك لغرض مستحضرات التجميل (cosmetics) بناء واعتمادا على

الفقه في المذهب الشافعي. بينما الفتوى في إندونيسيا لنفس القضية تقوم بإباحتها مادامت مستحضرات التجميل للاستخدام الخارجي فقط وليس بالداخلي (للشربة) بشرط تطهيرها أو تغييرها من الأمور المتنجسة تطهيرا شرعيا أو ما يعرف بالمصطلح الفقهي "الاستحالة" (حمدون علي، ٢٠١٣؛ أنظر أيضا Pauzi, 2018: 12; Suratmaputra, 2018: 48-49).

والاختلاف في الفتوى للقضية المتماثلة هذه مما يجعل دراسة الفتوى أكثر جاذبيا للبحث والتدقيق. في حين أن الفتوى لمجلس الإقتاء في ماليزيا أكثر صرامة عند التعامل بالأشياء المحرمة، يكون الفتوى لمجلس العلماء الإندونيسي أكثر طرفةبإباحتها في حين آخر. وهذا الاختلاف مما يتيح فرصة أوسع لدراسة المزيد عن الفتوى في العالم الإسلامي ككل سواء أكانت من ناحية علمية، أو استنباط الأحكام، أو الأدلة المقدمة، أو اتجاه هيئة الإفتاء فردا كان أو تنظيما، أو حتى من ناحية خلفية سياسية تحيط إصدار الفتوى، إذ من المعلوم أن عملية الإفتاء والفتوى لا يظهر من الفراغ فحسب، بل الفتوى في كونه منتجا قانونيا لابد من أن ينتج أو يتأثر بأحوال و ظروف خارجية سياسية واجتماعية تحيط إصدار ذالك الفتوى (Mahfud MD, 2009: 4-6).

بينما تأتي فتاوى أخرى لمجلس العلماء الإندونيسي في مجالات شتى مثل مجال العقيدة أو الموقف بما يتعلق بالمعاملة مع معتنقي الأديان المختلفة ومنع الاحتفال بأعيادها، أو غيرها من الفتاوى مثل الفتوى عن المصارف الربوية أو التأمين أو منع الزواج بين مختلف الأديان (*interreligious marriage*) أو ضد الأفكار الليبرالية أو السيكولارية أو التعددية أو حتى الموقف عن المجموعة الأقلية (*minority group*) والمجموعة المنحرفة (*deviant sects*) يبدو أكثر حذرا واحتياطا وتحفظا حتى يعدّ ويعتبر المجلس كتنظيم إسلامي وسطي تقليدي (*puritan*) الاتجاه (Ichwan , 3102: 26-36). بهذا الوصف، يكون المجلس "خادم الأمة" ومحافظا على بيان الأحكام الشرعية التي تهمّ وتنفع الجميع، أكثر من اعتباره "مؤيّد الحكومة" لإنجاح برامجها عبر فتاواه كما ذكر من قبل.

فتوى مجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم: المضمون والتحليل

بالنظر إلى الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء الإندونيسي،من حيث المضمون والمحتوى، الفتوى عن التحصين رقم ٦١٠٢/٤ يتكون من الأقسام، منها قسم عن خلفية الاعتبار لإصدار هذا الفتوى، سواء أكانت من ناحية دينية التي تحث الإنسان على أهمية المحافظة على الصحة قبل الإصابة بالأمراض، أو الناحية الصحية المبرّرة أو الحاجة الملحّة لإصدار الفتوى لوجود ظاهرة في المجتمع الإندونيسي لرفض التحصين خلافا لاشتماله على الأشياء المحرمة.

ثم يأتي الفتوى مستدلا بالأدلة الشرعية من القرآن والسنة والقواعد الفقهية والمقتبسات من الكتب الفقهية والآراء المختلفة من ذوي الأهلية المتنوعة خاصة بمجال الطب لمساندة الفتوى بإباحة التحصين. ثم يحتوي القسم التالي من الفتوى القول الحاسم مبتدئا بفكرة عامة عن التحصين والتطعيم وأهميتهما لصحة الإنسان، كما أنه مزوّد أيضا ببيان عن الضرورة والحاجة في ميزان الشريعة.

والفتوى في فكرته البسيطة أكّد أن التحصين يباح شرعا لأنه من محاولة الإنسان الاختيارية لتقوية حصانة جسمه ضد أي مرض أو فيروز معدى مضر له. بناء على هذا، لابد من استخدام التحصين والتطعيم المباح شرعا سالما من الأشياء المتنجسة أو المحرمة.

غير أن الفتوى—بالإضافة إلى ما سبق—أكّد بشكل ثابت على تحريم التطعيم الممتزج بالأشياء المتنجسة أو المحرمة، إلا أنه أبيح شرعا لحالة الضرورة أو الحاجة، بل يكون واجبا في حالة غياب البدائل الشرعية أو بناء على بيان من ذوي الأهلية المعتمدة الطبية على عدم بدائلها المحلّلة خوفا من الوقوع في الأمراض المؤدية إلى هلاك النفس أو عجز دائم مهدد بالنفس. لكن لو يترتب من التحصين والتطعيم ضرر لابد من إيقافه حسب آراء وأقوال ذوي الأهلية المعتمدة الطبية.

والقسم الآخر من الفتوى يأتي ببعض التوصيات للحكومة الإندونيسية المسؤولة عن تضمين المحافظة على الصحة للمجتمع، كما أنها مسؤولة أيضا عن

توفير خدمة التطعيم المحلّل لسلامة صحة المجتمع. والتوصيات أيضا مقدمة لشركة منتجة للتطعيم لتتمكن من إنتاج التطعيم المحلل والموثّق وفق الأحكام القانونية. كما أوصى الفتوى أيضا بالاهتمام من المجتمع بالاشتراك في المحافظة على النفس والصحة وصيانتها، من بينها الدعم والتأييد لنجاح عملية التحصين والتطعيم.

بالتأمل إلى الفتوى المذكور أعلاه، نجد أن الفتوى في بساطته قد حاول بقدر الإمكان إحضار دليل المصلحة المرسلة وتقديم الحجج والبراهين من نواح شتى وبشكل معقول وبالترتيب حتى بالنسبة إلى اختيار الكلمة الأنسب في مضمونه. فالفتوى يبتدئ بالأمور المتفق عليها إذ أن التحصين يعد من محاولة الإنسان الاختيارية لتقوية حصانة جسمه ضد أي مرض أو فيروز معدى مضر له فيباح شرعا لإزالة الضرر المتوقع وقوعه في المستقبل لعدم التحصين. وبناء على هذا، لابد من استخدام التحصين والتطعيم المباح شرعا سالما من الأشياء المتنجسة أو المحرمة.

إضافة إلى ذلك، إن الدراسات السابقة عن الفتوى في إندونيسيا تدل على أن هذا الفتوى من حيث المضمون يساوى نظيره الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء في المناطق المختلفة في إندونيسيا مثل الفتوى تحت رقم ٢١٠٢/٣١ عن التحصين والتطعيم، والفتوى تحت رقم ٥١٠٢/٣ عن التطعيم للقاح شلل الأطفال أصدرهما المجلس الاستشاري للعلماء في محافظة أتشيه (Majelis Permusyawaratan Ulama Aceh) القول بإباحة التطعيم حتى ولو كان المنتج ممتزجا ومختلطا بالأشياء المحرمة مثل الخنزير بحجة الضرورات الشرعية في حالة غياب البدائل الشرعية المناسبة. والفتوى في القسم الأخير أيضا يوصي الحكومة المسؤولة بإحضار التطعيم البديل المحلل شرعا لسلامة النفس وصيانتها ولتضمين صحة حياة المجتمع (Indriani, 2018: 51-54; Mubarrak, 2017: 211-213).

بينما الفتوى الآخر لمجلس العلماء الإندونيسي عن التطعيم (Measles Rubella (MR تحت رقم ٨١٠٢/٣٣ لعلاج الحصبة والحصبة الألمانية. هذا الفتوى أكثر صراحة وأقوى جرأة في القول بتحريم التطعيم الممتزج بالأشياء المحرمة مثل الخنزير. على هذا، يكون التطعيم Measles Rubella (MR) الذي من إنتاج

معهد الهند لدراسة المصل (Serum Institute of India) محرّم شرعا لاشتماله على الأشياء المحرمة من الخنزير.

غير أن الفتوى الذي أصدر بناء على طلب من الوزارة الصحية لجمهورية إندونيسيالإنجاح برامج الحكومة، أضاف الفتوى نقطة زيادة بإباحة التطعيم (Measles Rubella (MR في الوقت الراهن، لأسباب عديدة، منها: الضرورة الشرعية، وغياب البدائل الشرعية المناسبة، وبيان من ذوي الأهلية المعتمدة الطبية بما يترتب عليه من أضرار حالة عدم تنفيذ عملية التطعيم Measles Rubella (MR).

والفتوى يختتم بالتوصيات للحكومة الإندونيسية المسؤولة عن إحضار التطعيم المحلل، كما أنها مطلوبة أيضا بوضع الإرشادات والممنوعات الدينية في الاعتبار قبل أخذ القرار باستخدام التطعيم ولغرض التداوي. وباقي التوصيات أيضا مقدمة لشركة منتجة للتطعيم لبذل قصارى جهدها لتتمكن من إنتاج التطعيم المحلل والموثّق وفق الأحكام القانونية في إندونيسيا.

من خلال الفتاوى المذكور أعلاها المقدمة للبحث والدراسة والمناقشة، يمكننا تلخيص بعض الأمور الهامة الآتية، منها:

١- إن الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم يحسم بالإباحة بناء على دليل المصلحة المرسلة، وهي حسب تعريف الأصوليين: كل منفعة أو مصلحة داخلة في مقاصد الشرع دون أن يكون لها شاهد بالاعتبار أو الإلغاء (البوطي، ١٩٩٢: ٨٨٢).

٢- إن التحصين والتطعيم الممتزج والمختلط بالأشياء المحرمة يباح شرعا في حالة غياب البدائل الشرعية المناسبة.

٣- إن من أهم الحجج المقدمة لإجراء التحصين والتطعيم هو لأجل الحصول على المنفعة وتحقيق المصلحة ودرأ المفسدة والمضرة الممكنة أو المحتملة الوقوع في المستقبل.

٤- ومن أهم الأدلة المطروحة أيضا لإباحة التطعيم المختلط بالأشياء المحرمة هي الضرورة الشرعية التي مازالت تحتاج إلى التدقيق عن معناها وشروطها وحدودها.

الضرورة الشرعية: شروط و حدود

قبل الحديث عن حدود الضرورة وشروطها، من المستحسن تقديم مفاهيم الضرورة في بادئ الأمر لغة واصطلاحا لأجل الحصول على الفهم السليم والصحيح عنها.

الضرورة لغة اسم لمصدر الاضطرار وهي الحاجة والشدة التي لا مدفع لها مع المشقة الشديدة، وكذلك بمعنى الإلجاء إلى الشيء المحرم وليس له منه بد، وتطلق كذلك على شدة الحال والاحتياج الشديد إلى الشيء، والضروري كل ما تمس إليه الحاجة، وكل ما ليس منه بد. فالضرورة عموما في اللغة: الحاجة الداعية إلى أن يرتكب فيه ما لا يرتكب في اليسر. أما تعريف الضرورة في الشرع: الحالة الملجئة لتناول الممنوع شرعا (الزيني، ٣٩٩١: ٩١). أو بعبارة أحرى حسب تعبير السيوطي في "الأشباه والنظائر" أن الضرورة هي بلوغ الإنسان حدا إن لم يتناول الممنوع هلك أو قارب الهلاك، كالمضطر للأكل واللبس، بحيث لو بقي جائعا أو عريانا لمات أو تلف منه عضو (السيوطي، ٣٨٩١).

فالمراد بحالة الضرورة عند علماء الشريعة في مثل قولهم: يجوز كذا عند الضرورة، أو لأجل الضرورة، وهي تلك الحالة التي يتعرض فيها الإنسان إلى الخطر في دينه أو نفسه أو عقله أو ماله أو عرضه فيلجأ (لكي يخلّص نفسه من هذا الخطر) إلى مخالفة الدليل الشرعي الثابت، وذلك كمن يغض بلقمة طعام، و لا يجد سوى كأس من الخمر يزيل هذه الغصة.

والعمل بالضرورات الشرعية وفق ضوابطها الشرعية لا يعد هدما للأدلة الشرعية، بل هو عمل بالدليل الشرعي، غذ الضرورة ثابتة به، ثم إن العمل بالضرورة مقيد بضوابط. و من أجل معرفة أحوال أو ظروف ما يتوفر فيها شروط وحدود الضرورة، لابد من مراعاة الضوابط وتحقيقها حتى يصح الأخذ بحكمها، وتخطي القواعد العامة في التحريم والإيجاب بسببها. وهذه الضوابط يراد بها تحديد معنى الضرورة إذ ليس كل من ادعى وجود الضرورة يسلم له ادعاؤه أو يباح فعله. ومن تلك الضوابط (الزحيلي، ٥٨٩١: ٧٦-٢٧):

١) أن تكون الضرورة قائمة لا منتظرة، وبعبارة أحرى أن يحصل في الواقع خوف

الهلاك أو التلف على النفس أو المال وذلك بغلبة الظن حسب التجارب، أو يتحقق المرء من وجود خطر حقيقي على إحدى الضروريات الخمسة: الدين، النفس، العقل، النسل، والمال.

٢) أن يتعين على المضطر مخالفة الأوامر أو النواهي الشرعية أو ألا يكون لدفع الضرر وسيلة أخرى من المباحات إلا المخالفة بأن يوجد في مكان لا يجد فيه إلا ما يحرم تناوله.

٣) أن يكون في حالة وجود المحظور مع غيره من المباحات أي في الحالات المعتادة عذر يبيح الإقدام على الفعل الحرام، وبعبارة أوجز أن تكون الضرورة ملجئة بحيث يخشى تلف النفس والأعضاء.

٤) ألا يخالف المضطر مبادئ الشريعة الإسلامية الأساسية من حفظ حقوق الآخرين وتحقيق العدل وأداء الأمانات ودفع الضرر.

٥) أن يقتصر فيما يباح تناوله للضرورة، لأن إباحة الحرام ضرورة، والضرورة تقدر بقدرها.

٦) أن يصف المحرم—في حال ضرورة الدواء —طبيب عدل ثقة في دينه وعلمه، وألا يوجد من غير المحرم علاج أو تدبير آخر يقوم مقامه.

٧) أن يتحقق ولي الأمر—في حال الضرورة العامة—من وجود ظلم فاحش، أو ضرر واضح، أو حرج شديد، أو منفعة عامة.

بالإضافة إلى ما سبق ذكرها من الضوابط، قد وضع أيضا ضوابط ينبغي تحققها ليصح العمل بالقاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، نلخصها بإيجاز فيما يلي (الألفي، ٢٠١٧):

١) أن يكون الضرر في المحظور الذي يحل الإقدام عليه أنقص من ضرر حالة الضرورة، فإذا جاز أكل الميتة عند المخمصة، فإنه لا يجوز لمن أكره على القتل أو الزنا أن يأتي بهما؛ لما فيهما من مفسدة تقابل حفظ مهجة المكره أو تزيد عليها، فالضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، وإذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام.

٢) أن يكون مقدار ما يباح أو يرخص فيه مقيدًا بالقيد الذي يدفع الضرورة،

فالطبيب لا ينظر من العورة إلا بقدر ضرورة العلاج، وعلى هذا جاءت قاعدة أن ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها.

٣) ألا توجد للمضطر وسيلةٌ مشروعة يدفع بها ضرورته، فمن اضطر لإجراء جراحة تتوقف عليها حياته، ولم يكن له مال يكفي لدفع أجورها، جاز له أن يقترض بالربا لإنقاذ حياته، لكنه إذا وجد سبيلاً إلى القرض الحسن لا يحل له الاقتراض الربوي.

٤) أن يتقيد زمن الإباحة ببقاء الضرورة، فما جاز لعذر بطل بزواله، وإذا زال المانع عاد الممنوع.

٥) أن تكون الضرورة حقيقية حالة، وليست متوهمة أو متوقعة، فما يدعيه كثيرون—في هذه الأيام—من ضرورة التختم بالذهب، أو ضرورة التعامل الربوي، أو الضرورة الاقتصادية التي تسمح ببيع الخمور وفتح الملاهي للسياح ... ونحو ذلك، كل هذا لا يعتبر من الضرورات الحقيقية، ولا يباح من أجله الحرام.

كل هذه الضوابط الشرعية لابد من مراعاتها وتحقيقها للتمكن من الأخذ بحكم الضرورة، لأن الأحكام الشرعية ما نزّلت في أرض الواقع إلا لتحقيق المصالح والمنافع ودفع المفاسد والمضار، وإزالة المشقة من حياة الناس والعباد، المتحقق كلها في "مقاصد الشريعة" من الضروريات والحاجيات والتحسينيات.

فالمقاصد الضرورية هي التي يتوقف عليها حياة الناس الدينية والدنيوية, بحيث إذا فقدت اختلت الحياة في الدنيا مما يؤدي إلى إيقاع الناس في حياة معسرة، وشاع الفساد و ضاع النعيم الأبدي وحل العقاب في الآخرة. بينما المقاصد الحاجيات هي ما يتضرر الإنسان بفقدانه و بالنقصان فيه، ويلحقه بذلك العنت والضيق والمشقة. أما المقاصد التحسينية لا حرج ولا إشكال بدونها و غيابها، بل كانت من المصالح التي تقتضيها المروءة، و يقصد بها الأخذ بمحاسن العادات و مكارم الأخلاق (الزحيلي، ١٩٩٦).

المقاصد الضرورية تعتبر من المقاصد الأساسية من الحاجية والتحسينية. وعلى هذا، فإن فقدان ونقصان إحدى المقاصد الضرورية الخمس من الدين والنفس والعقل والنسل والمال، ستؤدي إلى الهلاك والنقصان للحاجيات والتحسينية

بطريقة ثابتة ولا العكس، بينما وجود النقصان المطلق في الحاجيات والتحسينية قد تجلب المشقة للضروريات.

وفي هذا الصدد، كتب ابن قيم الجوزية (١٣٧٩: ٣/٣) عن مقاصد الشريعة بتعبير رائع كما يلي:

"فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل."

بالرجوع إلى كون الضرورة المبيحة لأجل تحصيل المصلحة والمنفعة ودرأ المفسدة والمضرة، فقد قعد الفقهاء قواعد كثيرة بالترتيب في حالة التصادم بين المصالح والمفاسد مما يعسر تحقيق المنافع والمصالح ولدفع الضرر ورفع المشقة عن الناس ومن أجل المحافظة على النفس وصيانتها ولو أدى ذلك إلى ارتكاب المحرمات، وهي كما يلي (السيوطي، ١٩٨٣):

١- "الضرر يزال"

٢- "الضرورات تبيح المحظورات"

٣- "يرتكب أخف الضررين لدفع أعظمهما"

٤- "يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام"

٥- "الضرورات تقدر بقدرها"

٦- "المشقة تجلب التيسير"

٧- "الأمر إذا ضاق اتسع، وإذا اتسع ضاق".

وبعد سرد مفهوم الضرورة وضوابطها الشرعية بإيجاز، يمكننا الآن الوضع في الاعتبار عن قضية فتوى التحصين والتطعيم في الوقت الراهن: هل هو في منزلة الضرورة حقا؟ أم كان في منزلة الحاجة، لكن نبررها حسب القاعدة الفقهية بأن "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة"؟ علما بأن الفتوى الذي أصدر بناء على طلب من الوزارة الصحية لجمهورية إندونيسيا——بعد اتصال فعّال بينها

ومجلس العلماء الإندونيسي— لإنجاح برامج الحكومة، فأضاف الفتوى نقطة زيادة بإباحة التطعيم Measles Rubella (MR) في الوقت الراهن، لأسباب عديدة، منها: الضرورة الشرعية، وغياب البدائل الشرعية المناسبة، وبيان من ذوي الأهلية المعتمدة الطبية بما يترتب عليه من أضرار حالة عدم تنفيذ عملية التطعيم (Measles Rubella MR). مما يجدر للانتباه هنا ما مدى صحة استدلال الضرورة ومدارها وحدودها، خاصة ما يتعلق بإباحة التطعيم للحفاظ على الأمراض الممكنة أو المحتملة الوقوع.

بدقة التأمل إلى الفتوى الذي أصدره مجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم لكل من سنة ٢٠١٦ و ٢٠١٨، نجد أن الفتوى قد حاول بقدر الإمكان إحضار أحسن تعبير حسب ملامح الفتوى المعاصر من تغليب روح التيسير و التخفيف على التشديد والتعسير، والاعتدال بين المتحللين والمتزمتين، كما أن الفتوى مزوّد أيضا بحقه من الشرح والإيضاح (القرضاوي، ١٩٩٢: ٩٠١-١٣٠)، غير أن حجة الضرورة الشرعية دليلا لإلحاح المواطنين للتحصين والتطعيم مع عدم سلامته من اختلاطها بالأشياء المحرمة قد يؤدي إلى عدم طاعة المواطنين المسلمين وعدّها بالشبهات لاعتبارها متسارعة في إثباتها بالضرورة.

الخاتمة

هذا البحث المتواضع قد حاول بقدر الإمكان إحضار المناقشة العلمية حول الفتوى لمجلس العلماء الإندونيسي عن التحصين والتطعيم لكل من سنة ٢٠١٦ و ٢٠١٨. بدقة النظر إلى الفتوى محتواه، أنه يتبلور في بادئ الأمر القول بإباحة التحصين (immunization) في الفتوى الذي أصدره سنة ٢٠١٦ من منظور حكمه الشرعي بدليل المصلحة المرسلة لجلب المصالح ودفع المضار حيث إن الأصل في الأشياء الإباحة. لكون التحصين من القضايا الفقهية المعاصرة حيث لم يوجد من قبل، فإنه لا يتعارض مع مبادئ الإسلام، بل يتناسب مع تعاليم الإسلام في أهمية المحافظة على الصحة وصيانتها.

بخلاف الفتوى للمجلس الصادر سنة ٢٠١٨ عن التطعيم (MR Vaccination) حيث تظهر المشكلة والمناقشة الحادة بعد إصداره، إذ يقوم بإباحة

التطعيم الممتزج بالمواد المحرمة مثل الخنزير في غياب البدائل الشرعية المناسبة لإنجاح البرامج الحكومية للحماية عن الأمراض الممكنة والمحتملة الوقوع بدليل الضرورة الشرعية. غير أن العمل بالضرورات الشرعية لابد من مراعاة الضوابط الشرعية وحدودها وشروطها ومعاييرها وتحقيقها حتى يصح الأخذ بحكمها، وتخطي القواعد العامة في التحريم والإيجاب بسببها. وبالنظر إلى الوقت الراهن، رغم تفشى الأمراض المخافة، فإننا لسنا في حالة المضطرين لتعاطي التطعيم المذكور، ومن ثم إباحته لأجل الضرورة.

من الممكن أن نتلخص في خاتمة هذا البحث أن الفتوى لمجلس العلماء الإندونيسي بإباحة التحصين سنة ٢٠١٦ يقوم على أساس الاستصلاح أو المصلحة المرسلة. لكنه يختلف بالفتوى عن التطعيم سنة ٢٠١٨ الذي أباح التطعيم الممتزج بالمواد المحرمة. رغم إصداره بحجة الضرورات الشرعية لأجل جلب المصلحة المتوقعة في المستقبل، غير أنه ما زال محتاجا إلى أدلة مؤيدة أخرى وليس براجح. لذلك، هذا المقال يقترح في النهاية للبحث عن طريقة الاستنباط واستخدام أدلة المعقولات المؤيدة لاستباحة الضرورة الشرعية مع مراعاة معاييرها في الفتوى لتعميق الدراسة والبحث في المستقبل.

المصادر والمراجع

أنيس، إبراهيم و آخرون. ١٩٩٨. المعجم الوسيط. القاهرة: المكتبة الإسلامية

البويطي، محمد سعيد رمضان. ١٩٩٢. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة

الجوزية، ابن قيم. ١٩٧٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين. بيروت: دار الجيل

حسن عبد الله، صلاح الدين. ٢٠١٦. "موقف الفقه الإسلامي من التطعيم". بحث مقدم في المؤتمر الوزاري حول التطعيم في أفريقيا المنعقد بأديس أبابا لدى حمهورية أثيوبيا (٢٢-٢٥ أبريل)

حمدون علي، رمضان. ٢٠١٣. "استحالة الأشياء في ميزان الفقه الإسلامي". مجلة كلية العلوم الإسلامية. العدد ٢/٤١

الدوايلبي، محمد معروف. ٥٩٩١. المدخل إلى علم أصول الفقه. القاهرة: دار الشواف للنشر والتوزيع

رازي، نادية. ٤١٠٢. "منهج الكشف عن الضرورة الشرعية وتطبيقاته في ضوء الواقع المعاصر". أطروحة الدكتوراة. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: جامعة الحاج لخضر باتنة

الريسوني، قطب. ٤١٠٢. صناعة الفتوى في القضايا المعاصرة معالم وضوابط وتصحيحات. بيروت: دار ابن حزم

الزحيلي، وهبة. ٥٨٩١. نظرية الضرورات الشرعية. بيروت: مكتبة الرسالة

_____. ٦٩٩١. أصول الفقه الإسلامي. بيروت: دار الفكر

زيد، مصطفى، ٤٦٩١. المصلحة في التشريع الإسلامي و نجم الدين الطوفي. القاهرة: دار الفكر العربي

الزيني، محمود محمد عبد العزيز. ٣٩٩١. الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي تطبيقها أحكامها آثارها – دراسة مقارنة. الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية

السيوطي، جلال الدين. ٣٨٩١. الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية. بيروت: دار الكتب العلمية

القرضاوي، يوسف. ٢٩٩١. الفتوى بين الانضباط والتسيب. القاهرة: دار الصحوة للنشر

_____. ٨٩٩١. السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة و مقاصدها. القاهرة: مكتبة وهبة

كافي، أحمد. ٤٠٠٢. الحاجة الشرعية حدودها وقواعدها. بيروت: دار الكتب العلمية

المغربي، حسن أحمد وآخرون. ٠٩٩١. علوم الحياة. ليبيا

نعراني، خليل محمود. ٦٠٠٢. أثر الظرف في تغيير الأحكام الشرعية. القاهرة: دار ابن الجوزي

Fatwa Majelis Ulama Indonesia Nomor 04 Tahun 2016 tentang Imunisasi

Fatwa Majelis Ulama Indonesia Nomor 33 Tahun 2018 tentang Penggunaan Vaksin MR

Haron, Zulkiflee; Aminudin Hehsan; Juhazren Junaidi; Farah Wahida Mohd Yusof; Zilal Saari; Zulkifli Ahmad; Mohd Khairul Abdullah Halim. 2017. "Konflik Sains Perubatan: Antara Kemaslahatan dan Agenda Illuminati". *Al Qanatir: International Journal of Islamic Studies*. Vol. 8, No. 4

Ichwan, Moch Nur. 2013. "Towards a Puritanical Moderate Islam: The Majelis Ulama Indonesia and the Politics of Religious Orthodoxy". in Martin van Bruinessen (ed). *Contemporary Developments in Indonesian Islam - Explaining the "Conservative Turn"*. Singapore: ISEAS

Indriani, Dice. 2018. "Fatwa MUI No. 4 Tahun 2016 tentang Penghalalan Vaksin Imunisasi Bagi Balita dalam Perspektif Hukum Islam". *Skripsi*. Yogyakarta: Universitas Islam Indonesia

Mahfud MD, Moh. 2009. *Politik Hukum di Indonesia*. Jakarta: PT. Raja Grafindo Persada

Muallifah, Anif Yuni. 2017. "Mengurai Hadis Tahnik dan Gerakan Anti Vaksin". *Jurnal Living Hadis*. Vol.2, No. 2. Yogyakarta: UIN Sunan Kalijaga

Mubarrak, Husni. 2017. "Penalaran *Istishlahi* dalam Kajian Fikih Kontemporer: Studi Kasus Fatwa Hukum Imunisasi di Aceh". *Ahkam*. Vol. 17, No. 1. Jakarta: UIN Syarif Hidayatullah

Mubarrak, Husni. 2012. *Fiqh Islam dan Problematika Kontemporer*, Banda Aceh: NASA dan Ar-Raniry Press

Mudzhar, Muhammad Atho. 1993. *Fatwa-fatwa Majelis Ulama Indonesia Sebuah Studi tentang Pemikiran Hukum Islam di Indonesia, 1975-1988*. Jakarta: INIS

Pauzi, Norhidayah; Saadan Man. 2017. "*Maslahah* dalam Vaksinasi: Analisis Fatwa Malaysia dan Indonesia". *Jurnal Fiqh*. Vol. 14, No. 14.

Pauzi, Norhidayah; Saadan Man; Syed Mohd. Jeffri Bin Syed Jaafar. 2018. "Analisis Perbandingan Fatwa Malaysia dan Indonesia: Kajian terhadap Isu-isu Halal yang Terpilih". *Journal of Fatwa Management and Research*. Vol. 14, No. 1

Sundoro, Julitasari; Ali Sulaiman; Agus Purwadianto; Broto Wasisto. 2018. "Kampanye Anti-Vaksin Oleh Seorang Dokter, Apakah Melanggar Etik?" *Jurnal Etika Kedokteran Indonesia*. Vol. 2, No. 1

Suratmaputra, Ahmad Munif. 2018. "Vaksin Meningitis dalam Kajian Fiqh". *Misykat*. Vol. 3, No.1

Husni Mubarrak
Fakultas Syari'ah dan Hukum (FSH) Universitas Islam Negeri (UIN) Ar-Raniry Banda Aceh
E-mail: husnilatief@yahoo.com

Fatwa Imunisasi Dan Vaksinasi

ORIGINALITY REPORT

19%	17%	2%	9%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	WWW.alukah.net Internet Source	4%
2	africanulama.org Internet Source	3%
3	fiqh.islamonline.net Internet Source	3%
4	Submitted to UIN Syarif Hidayatullah Jakarta Student Paper	2%
5	garuda.ristekbrin.go.id Internet Source	1%
6	ia804504.us.archive.org Internet Source	1%
7	www.sharjah.ac.ae Internet Source	1%
8	Submitted to Universiti Teknologi Malaysia Student Paper	1%
9	journals.openedition.org Internet Source	1%
10	ejournal.unida.gontor.ac.id Internet Source	1%
11	sh.rewayat2.com Internet Source	1%
12	al-qanatir.com Internet Source	1%
13	ia802901.us.archive.org Internet Source	1%

14	Submitted to International Islamic University Malaysia Student Paper	1 %

Exclude quotes	Off	Exclude matches	< 1%
Exclude bibliography	On		

Fatwa Imunisasi Dan Vaksinasi

GRADEMARK REPORT

FINAL GRADE

/0

GENERAL COMMENTS

Instructor

PAGE 1

PAGE 2

PAGE 3

PAGE 4

PAGE 5

PAGE 6

PAGE 7

PAGE 8

PAGE 9

PAGE 10

PAGE 11

PAGE 12

PAGE 13

PAGE 14

PAGE 15

PAGE 16

PAGE 17

PAGE 18

PAGE 19

PAGE 20